الجريمة المنظمة و علاقاتها بالهجرة غير الشرعية

أ. بوعناني سميحة

جامعة الجزائر-03-

مقدمة :

ظهرت الجريمة المنظمة منذ القدم و ذلك بأشكالها البسيطة و لكن تطور المجتمعات البشرية وتعقد نظم حياتها وتطور وسائل الإتصال، سمح للجريمة الإنتقال من البساطة إلى التنظيم الدقيق والمنظم ،و لم يعد النشاط الإجرامي محصورا في دولة واحدة و إنما أصبح تنظيم ذات بعد إقليمي و دولي و تجاوز ميادين الإقتصاد و المال إلى ميادين ذات أبعاد إجتماعية وسياسية كجرائم المخدرات، التهريب، و ظاهرة الهجرة غير الشرعية التي عرفت تطور ملحوظ في السنوات الأخيرة وهي النتيجة الطبيعية لحالة المنع، و غلق الأبواب أمام الهجرات الشرعية إلى الدول المتقدمة، فالسياسات التي تتبعها الدول الأوروبية في هذا المجال كان لها آثار عكسية حيث ساهمت في فتح المجال أمام مافيا الهجرة غير الشرعية ممن يتاجرون بالبشر عبر الحدود من أجل تحقيق مكاسب مادية ، و تهدف الدراسة إلى إلقاء الضوء على ظاهرة الجريمة المنظمة والهجرة غير الشرعية بصفة عامة، و إبراز الجهود الدولية و الإقليمية لمكافحة الجريمة المنظمة و الهجرة غير الشرعية و عليه نطرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى تؤثر الجريمة المنظمة على الهجرة غير الشرعية ؟ .

و للإجابة على هذه الإشكالية سوف نقسم الدراسة إلى ثلاثة محاور :

المحور الأول :الجريمة المنظمة .

المحور الثاني : الهجرة غير الشرعية .

المحور الثالث : الجهود الدولية و الإقليمية لمكافحة الجريمة المنظمة و الهجرة غير الشرعية .

❖ المحور الأول : الجريمة المنظمة

لقد تعددت و إختلفت التعاريف حول الجريمة المنظمة و ذلك للخطورة التي تكتسبها فالبرغم تعدد الدراسات التي تناولت الإجرام المنظم إلا أنه لا يوجد حتى الأن تعريف متفق عليه .

- أولا : تعريف الجريمة المنظمة

كان لانتشار الجريمة المنظمة على الصعيد الدولي، دورا هاما في تحريك الجهود الدولية نحو عقد المؤتمرات العالمية والإقليمية بهدف الوصول إلى تحديد مفهوم مشترك للجريمة المنظمة وإيجاد آلية للتعاون بين الدول للحد من إنتشارها ولقضاء عليها .

يعرف المؤتمر الخامس لمكافحة الجريمة المنظمة و معاملة المدنبين للأمم المتحدة المنعقدفي جنيف عام 1975 الجريمة المنظمة بأنها :« تتضمن نشاطا إجراميا معقدا و على نطاق واسع، تنفذه مجموعات من الأشخاص على درجة من التنظيم و تهدف إلى تحقيق تراء للمشتركين فيها على حساب المجتمع، و أفراده و هي غالبا ما تتم عن طريق الإهمال التام للقانون و تتضمن جرائم تهدد الأشخاص و تكون مرتبطة في بعض الأحيان بالفساد السياسي»[1] ركز هذا التعريف على السلوك الإجرامي و لم يشر إلى عنصري الإستدامة و إستعمال العنف، فالجريمة المنظمة هي تلك الجريمة التي تأخذ طابع الإحترافية المعتمد على التخطيط و التنظيم الدقيق الذي تدعمه إمكانيات مادية لتحقيق أغراض المجموعة التي تعتمد على عناصر محترفة تكون بمثابة الوجه الحقيقي للجريمة .

فالجريمة المنظمة هي أي تجمع للمجرمين المنحرفين الذين ينضمون الى تشكيل خاص يحترمون القواعد التي تحكم المشروع الاجرامي ويحققون الاحتكار في هذا المجال عن طريق استخدام العنف المنظم [2] .

و مثل هذه التعريفات تتطلب توفر سمات و خصائص محدودة في هذا التنظيم الذي يطلق على نشاطه الجريمة المنظمة والتي يمكن تلخيصها في التالي :

ا-وجود تشكيل هرمي في التنظيم يعتمد على سلطة مركزية .

ب-يحكم هذا التنظيم مجموعة من القواعد المعرفية الملزمة و ذات الأثر الحاسم في تنظيم العلاقات بين الأفراد المنظمين إلى التنظيم .

ج-توفر تنظيم منهجي للعمليات حيث تكون للإدارة فيه مهارة عصرية لا تكون بالضرورة في العناصر التقليدية للمافيا.

د- ظهور صفة الإحتكار في العمليات التنظيمية و التي سيطرت على القطاعات الإقتصادية و التجارية و المالية والثقافية و تبحث عن السيطرة في المجال السياسي و المجال العقائدي .

هـــ- الإتجاه إلى التهديد و العنف بصورة منتظمة و بشكل عقلاني على الأفراد و الجماعات [3] .

و إن أبرز مساهمة الأمم المتحدة في التصدي لتحديد مفهوم الجريمة المنظمة هو ما جاء في إتفاقية باليرمو سنة 2000 بشأن مكافحة جريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، وقد تضمنت الإتفاقية تعريفا لجماعات الإجرامية المنظمة بأنها: «جماعة ذات هيكل تنظيمي، مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متظافرة بهدف إرتكاب واحدة أو أكثر من الجرائم الخطيرة أو الأفعال المجرمة وفقا لهذه الإتفاقية، من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى » [4]

- ثانيا : - خصائص الجريمة المنظمة : بناءا على ما تقدم من عرض التعريفات المختلفة للجريمة المنظمة بظهر جليا أنها تتسم بجملة من الخصائص تميزها عن سواها من الجرائم .

أولا : - وجود جماعة إجرامية : تتعاون على إرتكاب أنشطة إجرامية، أي لا بد من تعدد الجناة ويطلق على هذه الجماعات تعبيرات متعددة منها التنظيم الإجرامي أو المؤسسة الإجرامية، أو المشروع الإجرامي، أو الجماعة الإجرامية المنظمة و نشير إلى أنها تنظيمات سرية مترابطة مع بعضها البعض، و لها فروع و وكالات تدرج هرمي خاص بأعضائها و لغة خاصة بهم وتنشئة تنظيمية سرية صارمة تمارسها على أفرادها العاملين في مناشطها [5]

ثانيا : – التنظيم الهيكلي الهرمي : من أهم خصائص الجريمة المنظمة البناء الهيكلي المنظم داخليا، حيث يقوم على أساس المستويات الوظيفية المتدرجة يتولى القيادة قائد تكون له الهيمنة والسلطة في إتخاذ القرارات و له حتمية الطاعة و يلتزم أعضاء الجماعة بالإحترام و تنفيذ الأوامر [6] .

ثالثا : الإستمرارية في ممارسة النشاط الإجرامي : يقصد بالإستمرارية إمتداد حياة المنظمة وإستمرارها في تحقيق أهدافها بصرف النظر عن إنتهاء حياة أو عضوية أي فرد فيها، و من تم فإن هناك من يحل محل الأعضاء الذين يقتلون أو يسجنون أو يخرجون من التنظيم لأي ظرف و أيا كانتا مستواياتهم دون أن يؤثر ذلك في التنظيم أو يعني إنتهاء التنظيم أو إنهياره .

رابعا : التخطيط لإرتكاب الجريمة :

يعد التخطيط من الخصائص البارزة للجريمة المنظمة و من ثوابت العمل داخل المنظمة الإجرامية و يتطلب التخطيط لإرتكاب الجرائم قدرا عاليا من الذكاء و الخبرة بهدف ضمان إستمرار أنشطتها بعيدا عن رقابة و ملاحظة هيئات تنفيذا القانون، و يتسم التخطيط في نطاق الجريمة المنظمة بالدقة، حيث تستعين المنظمات الإجرامية في تخطيط مشاريعها الإجرامية بأشخاص من ذوي الخبرة و الكفاءة و الممارسة في مختلف الميادين كالمحامين و رجال الأعمال و الأطباء و غيرهم [7].

خامسا : – سرية العمل داخل المنظمة الإجرامية :

إن طابع السرية هو السمة المميزة لعمل المنظمات الإجرامية و يسرى الإلتزام بالسرية من جميع أعضاء المنظمة الإجرامية، و يترتب على مخالفته إيقاع أقصى العقوبات تصل إلى حد القتل، فالمنظمة الاجرامية المعروفة بـــــ cosanostra تفرض على أعضائها الإلتزام التام بالسرية في العمل داخل المنظمة الإجرامية و ذلك بموجب نظام داخلي صارم يسمى قانون الصمت و كل عضو يخالفه يعرض نفسه للقتل [8] .

سادسا : – إستخدام وسائل الفساد و العنف :

تقوم المنظمات الإجرامية بإستخدام طرق الفساد من خلال دفع الرشاوي للموظفين العموميين، بهدف زيادة فرص نجاحها و تقليل مخاطرها، كما تستخدم العنف و قد يكون داخليا موجه نحو أعضاء المنظمة الإجرامية نفسها من المخالفين لنظام عملها، أو يكون خارجيا تمارسه المنظمة الإجرامية ضد أفراد الذين لا ينتمون إليها ولكنهم يعرقلون أنشطتهم و يهددون بقائه، بالإضافة إلى ذلك فقد أثبتت الدراسات ضلوع الجماعات الإجرامية في تهديد و قتل كل من له علاقة بمكافحة الجريمة المنظمة مثل القضاة، و مأموري الضبط و حراس السجون والإعلاميين و المسؤولين السياسيين، و حتى الأفراد العاديين الذي يعترضون تحقيق أغراضها الإجرامية

سابعا : – تحقيق الربح المادي :

إن الهدف الأساسي الذي تسعى المنظمة الإجرامية الى تحقيقه يتمثل في السعي لتحقيق الربح من خلال وسائل غير مشروعة الهدف النهائي لنشاط هذه الجماعة [9] .

❖ المحور الثاني : الهجرة غير الشرعية

شغلت الهجرة غير الشرعية اهتمامات الحكومة و الرأي العام في الفترة الأخيرة باعتبارها واحدة من المشكلات المستحدثة ذات التداعيات الأمنية و الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية .

أولا : مفهوم الهجرة غير الشرعية

اختلف الباحثون في تحديد تعريف موحد للهجرة غير الشرعية فعرفها كل من وجهة نظره لكنها تنصب كلها نحو هدف واحد و هو الوصول إلى الأفضل و تعتبر الهجرة في مفهومها العام ظاهرة سكانية يتنقل فيها المهاجر بحثا عن حياة أفضل في جميع جوانبها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و الصحية و التعليمية و الثقافية بعيدا عن كل الظروف التي دفعت به إلى ذلك من حروب و فقر و بطالة [10].

و الهجرة تعني حسب تعريف الأمم المتحدة : « هي إنتقال السكان من منطقة جغرافية إلى أخرى و تكون عادة مصاحبة بتغير محل الإقامة و لو لفترة محدودة » [11] .

و من التعريفات التي جاءت عن الهجرة غير الشرعية « أنها الانتقال من الوطن الأم الى الوطن المهاجر اليه للاقامة فيه بصفة مستمرة بطريق مخالف للقواعد المنظمة للهجرة بين الدول طبقا لأحكام القانون الداخلي و الدولي»[12].

و يأخذ على هذا التعريف أنه ركز على الانتقال من الوطن الأم، و لم يشر إلى المتنقل من بلده الأصلي .

و من ضمن التعريفات التي جاءت عن الهجرة غير الشرعية أنها «تدابير الدخول و الخروج غير القانوني من و إلى إقليم أية دولة من قبل أفراده أو مجموعات من غير الأماكن المحددة لذلك، و دون التقيد بالضوابط و الشروط الشرعية التي تفرضها كل دولة في مجال تنقل الأفراد » [13] . هذا التعريف أغفل الخروج القانوني من المنافد الرسمية للمهاجرين غير الشرعيين و كذلك الهجرة إلى الدولة المقصد .

كما تعرف الهجرة غير الشرعية في علم «الديموغرافيا» بأنها الإنتقال الفردي اوالجماعي من مكان إلى آخر للبحث عن حياةأفضل في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتقافية [14] ،فإن هذا التعريف يؤكد على أهمية العوامل التي تحفز على هذا الإنتقال، و يضع العامل الإقتصادي و الإجتماعي في مقدمتها، ثم تليها العوامل الأخرى التي تقف وراء هذا الإنتقال الفردي أو الجماعي لفئات داخل المجتمع أو الدولة تتعرض لنقص في إشباع تلك الإحتياجات، ومن تم يدفعها ذلك دفعا إلى التوجه بالهجرة للمجتمعات أخرى حيث المزيد من الفرص تحقيقا للإشباع .

و عموما يمكن تعريف الهجرة غير الشرعية على أنها تلك التي تتم بطرق غير قانونية نظرا لصعوبة السفر وصعوبة الهجرة الشرعية حيث تعقدت إجراءات السفر و أصبحت الهجرة الشرعية شبه مستحيلة .

ثانيا : التطور التاريخي للهجرة غير الشرعية

يعد الإنتقال السكاني عبر المكان واحد من الظواهر الأساسية اللازمة للوجود البشري منذ القدم، و هي ظاهرة طبيعية تلازم الكائن الحي بحثا عن الأفضل، فكان إنتقال الإنسان من مواطنه الأصلي إلى بلد آخر بهدف تحسين شروط حياته غير أن الأمر إختلف في العصر الحديث فمع تشكل الدولة التي باتت تفرض وصاية سياسية و

إقتصادية وإجتماعية على حيز مكاني محدد باتت لعمليات الهجرة شروط تنظيمية، في القرن التاسع عشر و مع ظهور المزيد من الحاجة لقوة العمل في القطاع الصناعي .

وجد العديد الكبير من العمالة العرب تسهيلات كبيرة لإنتقالهم إلى أوروبا بصفة عامة، فقد وجد الجزائرون و التونسيون والمغاربة مثلا تسهيلات كبيرة للعمل في فرنسا مع إرتفاع مستوى الأجور مقارنة ما هي عليه في دولها الأصلية [15] .

أما في القرن العشرين وخاصة النصف الأول منه حيث كانت الحربين العالميتين فقد كان له وضع مختلف،ووجدت الدول الأوروبية نفسها بحاجة إلى العمالة لتحقيق النمو و من ثم شرعت في جلب اليد العاملة، و قد إستفاد المهاجرون إلى أوروبا كثيرا من التسهيلات التي كانت تقدم لهم من النواحي القانونية و الخدماتية فإزداد عددهم ورافق ذلك غلق مناجم الفحم في كل فرنسا بلجيكا و تجلى ذلك في ميل الدول الأوروبية في الحد من الهجرات الوافدة إليها من جهة وزبادة الطلب على سوق العمل في أوروبا من قبل الشباب الأفريقي بصورة عامة، و بلغ التناقض حدا دفع الدول الأوروبية إلى إتخاذ إجراءات صارمة بحق المهاجرين غير الشرعيين، و أصبحت الهجرة غير الشرعية قضية أمنية دفعت الدول الأوروبية إلى نهج سياسية أمنية صارمة .

- ثالثا : دوافع الهجرة غير الشرعية : تعتبر الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية موجودة في كثير من دول العالم، و لتحليل هذه الظاهرة لا بد من البحث و الكشف عن أهم العوامل التي تؤدي بالفرد أو الجماعات إلى سلك هذا المسلك الخطير للبحث عن حياة أفضل و التي يمكن إرجاعها لمجموعة الدوافع هي :

أ- الدوافع النفسية : هي من أهم العوامل المؤثرة في ظاهرة الهجرة، و كلما تعمقت عاطفة الإرتباط الوطني والأهل صعب إتخاذ قرار الهجرة و في المقابل بعض الأسر تدفع بأبنائها للهجرة عمدا لتحسين مستوى الحياة وخاصة بعد غلبة الدوافع الإقتصادية و قلة فرص العمل، و كذلك دافع الإغتراب الداخلي وقد يكون ناتجا عن عدم القدرة على التكيف مع المجتمع المحيط به كأسرته و أصدقائه ، حب المغامرة و القابلية للإنخداع والميل إلى تصديق الشائعات حول بعض أوجه القصور في المجتمع و ما يمكن أن يحققه الفرد من خارجه .

ب-الدوافع الإجتماعية : و المتمثلة في إنتشار البطالة بين فئات الشباب و التي مست خريجي الجامعات والمعاهد أزمة السكن الناتجة عن قلة المشاريع، مما ولد أزمات إجتماعية نجمت عنها آثار سلبية على مكونات المجتمع ، كذلك إرتفاع نسبة الشباب، تنامي الشعور بالإغتراب و الإنعزال عن المشاركة في الحياة الإجتماعية، و غياب العدالة الإجتماعية خاصة فيما يتعلق بتقديم خدمات إدارية و كذلك إنتشار ظاهرة العنف الأسري و التسرب المدرسي .

ج- الدوافع الإقتصادية : و المتمثلة في البطالة و التي بلغت معدلات عالية في الدول التي تشهد الظاهرة ومن بينها الجزائر التي تمس البطالة عدد كبير من الشباب، تدني المستوى المعيشي [16].

د_الدوافع السياسية و الأمنية : تعتبر الأسباب السياسية و الأمنية من بين أهم العوامل التي أدت إلى تسارع وتيرة الهجرة غير الشرعية و أخذت بالتأثير أكثر و أكثر مع مرور الزمن بالعوامل السياسية على أنها مسبب للهجرة ، و يتمثل العامل السياسي في أن ظاهرة الهجرة السكانية تأخذ مكانها لمواجهة عمليات الغزو المسلح وقد تم إنشاء الكثير من الهيئات و المنظمات الدولية التي عملت من أجل المساعدة عند حدوث مثل هذه الحركات السكانية و خاصة تلك الحركات التي تتم بين السكان اللاجئين في كثير من أجزاء العالم ومن بين هذه الهيئات و المنظمات منظمة العمل الدولية و منظمة العفو الدولية [17] .

رابعا : آثار الهجرة غير الشرعية

للهجرة غير الشرعية آثار عديدة، على مختلف الجوانب الأمنية و الإقتصادية و الإجتماعية و هي كالأتي : [18]

-أمنيا: إن تهريب البشر يعد خطرا على الأمن الوطني و السياسي، فقد يتم زرع عناصر مخربة وسط المهاجرين غير الشرعيين مما يؤدي إلى ظهور خلايا إرهابية لأحداث غلاغل و نزاعات في الدول المستقبلة كذلك تساعد الهجرة غير الشرعية على دخول أسلحة و متفجرات، كما قد تؤدي إلى ظهور أفكار متطرفة .

-إقتصاديا و تنمويا : تساهم الهجرة غير الشرعية الإخلال بآليات سوق العمل و خلق عدم توازن بين العرض والطلب نتيجة لكثرة العمالة الهامشية، كذلك إنتشار العمالة العشوائية غير الضرورية و ذات الإنتاجية المنخفضة

وظهور سوق أقل موازية للعمالة المتسللة التي تقبل بأجور أقل و شروط عمل قاسية ،إضافة إلى الضغط على المرافق العامة و الخدمات الأساسية و إنتشار المشاريع الوهمية .

-إجتماعيا : نتيجة للهجرة غير الشرعية تظهر الأحياء العشوائية، حيث تتدنى الخدمات الضرورية و تتدهور صحة البيئة و تنتشر الأمراض الإجتماعية كالسرقة و المخدرات و الدعارة كذلك نلاحظ دخول عادات غريبة على المجتمع و ظهور قيم غير سليمة و ثقافات دخيلة مثل التسول و التسكع و البطالة .و كذلك من بين الآثار هي أن الهجرة غير الشرعية لها علاقة بالجريمة المنظمة و خاصة تهريب البشر و الإتجار بهم، فغالبية المهاجرين غير الشرعيين يلجأون إلى عصابات تهريب البشر و تنظيم هروبهم و في المقابل يقوم المهربون بمساومة المهاجرين بأسعار مرتفعة، و من تم يعرضون حياهم للخطر نتيجة لإمكانية الغرق، فضلا عن حدوث بعض المشكلات نتيجة قيام بعضهم بتخدير المهاجرين غير الشرعيين و من ثم إستغلالهم في تجارة الأعضاء، بتسليمهم لعصابات تسلمهم لمستشفيات متخصصة للقيام بهذه العمليات غير المشروعة، فتستولي على أعضائهم و تزرعها للآخرين مقابل مبالغ مالية ضخمة، حيث تبلغ أرباح تجارة تهريب البشر إلى دول الإتحاد الأوروبي وحدها نحو خمسة مليارات دولار سنويا، يذهب نصفها لصالح المافيا الفيتنامية التي تعد أنشط مافيا تهريب البشر [19] .

❖ المحور الثالث : الجهود الدولية و الإقليمية لمكافحة الجريمة المنظمة و الهجرة غير الشرعية .

- أولا : الجهود الدولية و الإقليمية لمكافحة الجريمة المنظمة : تعتبر الجريمة المنظمة من أخطر التحديات التي تواجه العالم في الوقت الحاضر، و قد أصبح من المؤكد أن هذه الجرائم ليست لصيقة بمنطقة جغرافية معينة بل أصبحت تواجه المجتمع الدولي بكامله، و لهذا الغرض تم إبرام إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، و حتت الإتفاقية في المادة الخامسة [20] الدول الأطرف على أن : تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم تدابير تشريعية و تدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية جنائيا عندما ترتكب عمدا :

أ- أي من الفعلين التاليين أو كلاهما بإعتبارهما فعلين جنائيين متميزين عن الجرائم التي تنطوي على الشروع في النشاط الإجرامي أو إتمامه .

ب- الإتفاق مع شخص آخر أو أكثر على إرتكاب جريمة خطيرة، لغرض له صلة مباشرة أو غير مباشرة بالحصول على منفعة مالية أو مادية أخرى .

ت- تنظيم إرتكاب جريمة خطيرة تكون ضالعة فيها جماعة إجرامية منظمة أو الإشراف أو المساعدة أو التحريض عليه أو تسييره أو إسداء المشورة بشأنه، كما عملت الإتفاقية على تجريم غسيل الأموال وذلك في المادة (07) إضافة أنها جرمت الفساد في المادة (08) و بينت تدابير مكافحته في المادة (09) من الإتفاقية

كذلك فرض خطر الجريمة المنظمة ضرورة التعاون بين الدول التي تجمعها مصالح مشتركة و ثقافة مشتركة، و من بين أهم الجهود الإقليمية لمكافحة الجريمة المنظمة تتمثل في الإتحاد الأوروبي و من أهم الإجراءات في مجال مكافحة الجريمة المنظمة على صعيد الإتحاد الأوروبي هي : [21].

- في عام 1993 أنشأت وحدة شرطة المخدرات الأوروبية داخل الهيكل التنظيمي للإتحاد الأوروبي، و التي بات عملها في عام 1992 في لاهاي و عملت على مكافحة المخدرات ، المنظمات الإجرامية، وغسيل الأموال .

- و في عام 1995 إمتد إختصاص الوحدة ليشمل الجرائم المتعلقة بالإ'تجار غير المشروع بالمواد المشعة و مكافحة شبكات الهجرة غير الشرعية، و كذلك تهريب السيارات المسروقة و في عام 1996 أضيفت مكافحة جرائم الإتجار بالأشخاص لنشاطات هذه الوحدة .

- و في عام 1995 وقعت الدول الأوروبية إتفاقية لإنشاء مكتب الشرطة الجنائية الأوروبية، و ذلك لمساعدة دول الإتحاد الأوروبي على التعاون الفعال لمكافحة الإرهاب و تهريب المخدرات و صور الجرائم المنظمة عن طريق تبادل المعلومات، و يكون هذا المكتب بديلا عن وحدة شرطة المخدرات الأوروبية و يكون في كل دولة وحدة إتصال مع المكتب تتولى التنسيق بين الدول الأوروبية و هذا بالإضافة إلى مجموعة الإتفاقيات التي أبرمت بين الدول الأعضاء للإتحاد الأوروبي تهدف كلها لمكافحة خطر الجريمة المنظمة .

-ثانيا : الجهود الدولية و الإقليمية لمكافحة الهجرة غير الشرعية: تتمثل أهم الإتفاقيات الدولية لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر و البحر و الجو و الذي تم التوقيع عليه

بتاريخ 15 نوفمبر 2000 بهدف منع و مكافحة تهريب المهاجرين، و كذلك تعزيز التعاون بين الدول الأطراف تحقيقا لتلك الغاية، و قد جرم تهريب المهاجرين و ذلك في المادة (06) من هذا البروتوكول و نص على تدابير مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر و ذلك في المادة (08) .

إضافة إلى هذا البروتوكول تم تنظيم العديد من اللقاءات و الندوات العالمية المعنية بالهجرة و منها إتفاقية شنجن و تم التوقيع على هذه الإتفاقية عام 1985 من 30 دولة معظمها دول في الإتحاد الأوروبي و دول أخرى غير أعضاء " أسيلندا و النرويج و سويسرا" و تشارك المملكة المتحدة و إيرلندا فقط في إجراءات التعاون الأمني و ليس في إجراءات التحكم المشترك في الحدود و إجراءات الفيزا و الهدف من توقيع هذه الإتفاقية هو تحقيق حكم الوحدة الأوروبية وظهور الحاجة إلى إزالة الحدود، إضافة إلى الحوار رفيع المستوى المتعلق بالهجرة الذي عقد في نيويورك في 15 سبتمبر 2005و جاء في بيانه الختامي : [22].

أولا : أن الهجرة الدولية تمثل ظاهرة متنامية و مكونا رئيسا من مكونات التنمية في كل من البلدان النامية و البلدان المتقدمة .

ثانيا : أن الهجرة الدولية يمكن أن تشكل قوة إيجابية لتحقيق التنمية في البلدان الأصلية و بلدان المهجر، شريطة أن تكون مدعومة بمجموعة مناسبة من السياسات .

ثالثا : أنه من المهم أن تعزز التعاون الدولي بشأن الهجرة الدولية على الصعيد الثنائي، و الصعيدين الإقليمي والعالمي.

و كذلك تم عقد العديد من المبادرات ومن بينها مبادرة بارن والتي تبنتها الحكومة السويسرية عام 2001 وذلك من اجل خلق حوار حول تطوير ادارة اكثر فاعلية للهجرة على المستويين الاقليمي والعالمي ، وفي يوليو 2003تم عرض جدول اعمال دولي لادارة الهجرة،وفي عام 2004 قامت المنظمة الدولية للهجرة بالتعاون مع سكريتارية مبادرة بارن بتنظيم اربعة لقاءات اقليمية في عدة دول مختلفة ،بهدف الوصول الى تفاهمات مشتركة لدعم سياسات وطنية فعالة.اضافة الى بيان الرباط الذي ضم 60 دولة افريقية واوروبية واتفق فيه الوزراء على تشكيل شراكة

وثيقة بهدف تنظيم الهجرة غير المشروعة ،ومعالجة المشكلة بطريقة شاملة ومتوازنة مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين.

خاتمة :

كخلاصة لهذا الموضوع يمكن القول أن الأسباب الحقيقية لمشاكل الهجرة، ترجع أساسا إلى تباين مستويات التنمية بين مختلف بلدان العالم، إضافة إلى عدم توافر فرص عمل حقيقية و إنخفاض مستوى الأجور، و غلاء الأسعار كذلك الفساد و الإستبداد كلها عوامل دفعت للهجرة غير الشرعية، و أخذت هذه الظاهرة أبعاد خطيرة بعد ظهور شبكات منظمة للجريمة وسط المهاجرين غير الشرعيين، الأمر الذي يستدعي تكاثف الجهود الدولية و الإقليمية لإحتوائها و الحد منها .

-قائمة المراجع :

1--عبد الفتاح مصطفى الصيفي و آخرون، «الجريمة المنظمة التعريف الأنماط و الإتجاهات » (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الطبعة الأولى، 1999)، ص ص . 24، 25.

2- محمد إبراهيم زيد، «الجريمة المنظمة و أساليب مكافحتها» (الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 1999) ص.33

3- محمد إبراهيم زيد، مرجع سابق ، ص.34.

4- المادة 02 من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25 المؤرخ في 15 نوفمبر 2000 .

- فائزة يونس الباشا، الجريمة المنظمة في ظل الإتفاقيات الدولية و القوانين الوطنية (القاهرة، دار النهضة العربية، 2002) ص . 244 . 5

6- هدى حامد قشقوش، الجريمة المنظمة القواعد الموضوعية و الإجرامية و التعاون الدولي (القاهرة : دار النهضة العربية 2002)، ص . 21 .

7- كوركيس يوسف داود ، الجريمة المنظمة (عمان : دار الثقافة ، ط1، 2001) ، ص . 3 .

8- المرجع نفسه، ص . 38 .

9- محمود شريف بسيوني، الجريمة المنظمة عبر الوطنية (القاهرة: دار الشروق، ط1، 2004) ، ص . 13.

1- محمد غربي، سفيان فوكة، و مشري مرسي، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر و إستراتيجية المواجهة (الجزائر : إبن النديم للنشر و التوزيع، ط1، 2014)، ص . 81 .

2- محمد أعبيد الزنتاني إبراهيم، الهجرة غير الشرعية و المشكلات الإجتماعية (الإسكندرية: المكتب العربي الحديث، 2008)، ص . 142 .

3- عزت الشيشني، المعاهدات و الصكوك و المواثيق الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية، ندوة الهجرة غير الشرعية (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 8-2010/02/10)، ص .140.

1- حسن الإمام سيد الأهل، مكافحة الهجرة غير الشرعية على ضوء المسؤولية الدولية و أحكام القانون الدولي للبحار (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي،ط1، 2014)، ص . 29 .

14- محمد غربي وسفيان فوكة ،ومشري مرسي،مرجع سابق،ص.81.

1- أحمد عبد العزيز الأصفر، الهجرة غير المشروعة الإنتشار و الأشكال و الأساليب المتبعة، ندوة الهجرة غير الشرعية (الرياض : جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 08-2010/02/10) ، ص .04 .

16- محمد غريب، سفيان فوكة، المرجع السابق، ص . 83 .

17- رياض عواد، هجرة العقول (سوريا: دار الملتقى، 1995)، ص . 70 .

18- عثمان الحسن محمد نور، ياسر عوض الكريم مبارك، الهجرة غير المشروعة و الجريمة (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 2008) ص.81 .

2- عبد الله سعود السراني، « العلاقة بين الهجرة غير المشروعة و جريمة تهريب البشر و الإتجار بهم » مكافحة الهجرة غير المشروعة (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2010) ص . 115.

20- المادة (05) من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة لسنة 2000 .

21- جهاد محمد البريزات، الجريمة المنظمة (عمان: دار الثقافة للنشر و التوزيع ، ط2 ، 2010) . ص . 157

1- حمدي شعبان، الهجرة غير المشروعة (مركز الإعلام الأمني، مصر العربية، أكاديمية الشرطة)، ص ص . 16 ،17.